

مَرْكَزُ الْبَحْرَى الْإِيَّاضِي

ص.ب. 1103 العنوان البرقي: مصرفليبيا - طرابلس - ليبية

الإشاري : ارم ن / 804

منشور رقم ارم ن (16/2012)

التاريخ: 13 فبراير

الموافق: 03 يوليو 2012 م

السادة/ المُدْرَاءُ الْعَامُينَ بِالْمَاصَارِفِ التَّجَارِيَّةِ
السادة/ رؤسَاءِ الْلَّجَانِ الإِدَارِيَّةِ الْمُؤْقَنَةِ بِالْمَاصَارِفِ التَّجَارِيَّةِ
السَّيِّد/ الْمَدِيرُ الْعَامُ لِمَرْكَزِ الْبَحْرَى الْإِيَّاضِيِّ الْخَارِجِيِّ

بِصَوْرَةٍ تَجْمِيعِيَّةٍ،

تأسِيسًا عَلَى أَحْكَامِ الْقَانُونِ رَقْمَ (1) لِسَنَةِ 2005 م بِشَأنِ الْمَاصَارِفِ.

وَبِالإِشَارَةِ إِلَى الْمَنْشُورِ ارْمَنْ (2012/4) الصَّادِرِ بِتَارِيخِ 30/1/2012 م ، بِشَأنِ الْإِذْنِ لِلْمَاصَارِفِ التَّجَارِيَّةِ لِمُبَاشَرَةِ قَبْولِ الْطَّلَبَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِاستِيرَادِ السَّلْعِ وَوَسَائِلِ الْإِنْتَاجِ، بِاستِخدَامِ الْحَوَالَاتِ الْمُصْرِفِيَّةِ ، وَفَقًا لِلضَّوَابِطِ الْمُنَوَّهِ إِلَيْهَا بِالْمَنْشُورِ، وَإِلَى الْمَنْشُورِ ارْمَنْ (2012/9) الصَّادِرِ في 28/3/2012 م، وَالَّذِي تَقْرِيرًا بِمَوجَبِهِ مِنْحَ الإِذْنَ لِلْمَاصَارِفِ التَّجَارِيَّةِ لِاستِنَافِ الْبَتِّ فِيمَا يَقْدِمُ إِلَيْهَا مِنْ طَلَبَاتِ لِاستِيرَادِ السَّلْعِ وَوَسَائِلِ الْإِنْتَاجِ، بِوَاسِطَةِ الْحَوَالَاتِ الْخَارِجِيَّةِ الصَّادِرَةِ دُونَ الْحَاجَةِ لِلْعَرْضِ عَلَى مَرْكَزِ الْبَحْرَى الْإِيَّاضِيِّ.

لَمَّا تَقْدِمَ نَفِيدُكُمْ بِأَنَّ مَجْلِسَ إِدَارَةِ مَرْكَزِ الْبَحْرَى الْإِيَّاضِيِّ أَصْدَرَ الْقَرْارَ رَقْمَ (7) لِسَنَةِ 2012 م فِي اجْتِمَاعِهِ الثَّانِي لِسَنَةِ 2012 م المُنْعَدِ بِتَارِيخِ 2/2/2012 م، بِشَأنِ الْحَوَالَاتِ الْحَرَةِ .
وَإِذْ تُحِيلُ إِلَيْكُمْ صُورَةً مِنْ قَرْارِ مَجْلِسِ إِدَارَةِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ أَعْلَاهُ، فَإِنَّهُ يَطْلُبُ إِلَيْكُمْ اتِّخَادَ الْإِجْرَاءَتِ الْلَّازِمَةِ وَوَضْعَ مَا جَاءَ بِهِ مَوْضِعَ التَّنْفِيذِ.

رَدَّ الْمَلْأَعِ حَلِيقُ دَرِّهُ وَفِي دَرِّهِ كَلَامٌ.....

”عبدالجبار محمد الماقوري“

نائب مدير إدارة الرقابة على المصرف وال النقد

صورة للسيدي/ المحافظ

صورة للسيدي/ نائب المحافظ

صورة للسيدي/ وكيل وزارة المالية

صورة للسيدي/ وكيل ديوان المحاسبة

صورة للسيدي/ مدير عام مصلحة الجمارك

صورة للسيدي/ أمين لجنة إدارة الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة

صورة للسيدي/ مدير إدارة المسابقات - مصرف ليبيا المركزي

صورة للسيدي/ مدير إدارة العمليات المصرفية - مصرف ليبيا المركزي

صورة للسادة/ مدير، نزوم مصرف ليبيا المركزي (بنغازي - سرت - سبها)

صورة لقسم المتابعة المصرفية ومراقبة الامتثال

صورة لقسم البيانات والاتصال

=====

بر/رضوان * ٦٠٢٠١٣٣٣٣٥٩١

مَرْكَزُ مَدِينَةِ الْمَرْكَزِيِّ

ص.ب. 1103 العنوان البرقي : مصرفليبيا - طرابلس - ليبيا

مجلس الإدارة

قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي ، رقم (7) لسنة 2012م
بشأن الحالات الحرجية

مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 2005م ، بشأن المصارف .

وعلى قانون النشاط التجاري .

وعلى القرارات والمنشورات والرسائل الدورية المنظمة لعمليات النقد الأجنبي .

وبناءً على ما عرضه السيد المحافظ ، رئيس مجلس الإدارة .

وعلى ما انتهى إليه مجلس الإدارة ، في اجتماعه الثاني لسنة 2012م ، المنعقد

بتاريخ 02/02/2012م .

قرر

المادة الأولى

يؤذن للتجار بإجراء الحالات الحرجة ، لتمكينهم من استيراد السلع التي يحتاجها السوق المحلي ، وذلك وفق الضوابط والشروط التالية :

1. لا تتجاوز قيمة الحالات ، التي يجريها التاجر الواحد في السنة ، مبلغاً

قدره (\$500,000.00) خمسماة ألف دولار أمريكي .

2. أن يتضمن طلب الحالة بياناً بالرمز الإحصائي للتاجر .

3. أن يقدم التاجر ، طالب الحالة ، ضماناً نقدياً بقيمة (25%) خمسة وعشرين في المائة ، من المبلغ المطلوب تحويله ، على أن يمكن من استرداد هذا الضمان ، بعد تقديمها ما يفيد ورود البضاعة .

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى إدارة الرقابة على المصارف والنقد

اتخاذ الإجراءات اللازمة لوضعه موضع التنفيذ .

الصديق عبد الكبير
المحافظ

رئيس مجلس الإدارة



صدر في: 02 فبراير 2012م .